الأمم المتحدة

A/HRC/RES/30/10

الجمعية العامة

Distr.: General
13 October 2015
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثلاثون

البند ٤ من جدول الأعمال

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥

٣٠/١٠- خطورة وتدهور حالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يؤكد من جديد جميع قراراته السابقة المتعلقة بالجمهورية العربية السورية،

وإذ يؤكد من جديد أيضاً التزامه القوي بسيادة الجمهورية العربية السورية واستقلالها ووحدتها وسلامتها الإقليمية،

وإذ يطالب السلطات السورية بتحمل مسؤوليتها عن حماية السكان السوريين،

وإذ يدين التدهور الخطير لحالة حقوق الإنسان والاستهداف العشوائي أو المتعمد للمدنيين في حد ذاتهم، ما يشكل انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني، ويدين أعمال العنف التي تؤجّج التوترات الطائفية،

وإذ يُعرب عن بالغ قلقه إزاء الاستنتاجات التي خلصت إليها لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية وإزاء ادعاءات التعذيب والإعدام استناداً إلى الأدلة المقدمة في تقرير "قيصر" في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤،

وإذ يحيط علماً بملاحظة لجنة التحقيق أن السلطات السورية قامت منذ آذار/مارس ٢٠١١ بشّن هجمات واسعة النطاق على السكان المدنيين كسياسة عامة،

131015 141015 GE.15-17657 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ يعرب عن استيائه إزاء عدم تعاون السلطات السورية مع لجنة التحقيق،

وإذ يعرب عن أسفه الشديد لعدم التوصل بعد إلى حل سياسي للأزمة السورية على الرغم من الجهود الدولية المبذولة،

وإذ يُعرب عن دعمه الكامل للجهود الدبلوماسية التي يبذلها المبعوث الخاص للأمين العام المعني بالجمهورية العربية السورية،

وإذ يشدد على أن التقدم السريع نحو إيجاد حل سياسي ينبغي أن يشمل المشاركة التامة لجميع شرائح المجتمع السوري، بما في ذلك النساء، وأنه يمثل الأسلوب المستدام الوحيد للتوصل إلى تسوية سلمية للوضع في الجمهورية العربية السورية،

وإذ ينوه بالجهود الجارية التي يبذلها المدافعون عن حقوق الإنسان الناشطون في الجمهورية العربية السورية في توثيق تجاوزات وانتهاكات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني على الرغم من المخاطر الشديدة المحدقة بهم،

١- *يُرحب* بعمل لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية ويشير إلى أهمية عمل هذه اللجنة وما تجمعه من معلومات لدعم جهود المساءلة في المستقبل، ولا سيما المعلومات المتعلقة بالأشخاص الذين يُدعى انتهاكهم للقانون الدولي؛

٢- *يطالب* السلطات السورية بالتعاون التام مع مجلس حقوق الإنسان ومع لجنة التحقيق بالسماح لها بالوصول الفوري والكامل من دون عوائق إلى جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية؛

٣- *يدين بشدة* استمرار الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة والمنهجية والواسعة النطاق لحقوق الإنسان وجميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني التي ترتكبها السلطات السورية والميليشيات التابعة لها، بما في ذلك المقاتلون الإرهابيون الأجانب والمنظمات الأجنبية التي تقاتل لحساب السلطات السورية، ولا سيما حزب الله، ويعرب عن بالغ القلق لأن مشاركتهم تزيد تدهور الوضع في الجمهورية العربية السورية، بما في ذلك وضع حقوق الإنسان والوضع الإنساني، مع ما لذلك من تأثير سلبي خطير على المنطقة؛

٤- *يدين بشدة أيضاً* الأعمال الإرهابية وأعمال العنف التي يرتكبها ما يسمى بالدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، وجبهة النصرة، وغيرهما من الجماعات المتطرفة ضد المدنيين، وانتهاكاتها الجسيمة والمنهجية الواسعة النطاق والمستمرة لحقوق الإنسان وللقانون الدولي الإنساني، ويؤكد من جديد أنه لا يجوز ولا ينبغي ربط الإرهاب، بما في ذلك أفعال ما يسمى بالدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، بأي دين أو جنسية أو حضارة؛

٥- *يدين بأشد العبارات* الانتهاكات الجسيمة والمنهجية لحقوق النساء والأطفال على يد ما يسمى الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، ولا سيما استرقاق النساء والفتيات والاعتداء عليهن جنسياً والتجنيد القسري للأطفال واختطافهم؛

٦- *يدين* كل ما يرتكب من انتهاكات وتجاوزات للقانون الدولي لحقوق الإنسان وجميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني، بما فيها تلك المرتكبة ضد النساء والأطفال، وكذلك ضد الأشخاص ذوي الإعاقة، ويحث جميع أطراف النزاع على عدم القيام بهجمات عشوائية، بما في ذلك الهجمات التي تُضر بالسكان المدنيين والأعيان المدنية، وعلى عدم استخدام المرافق الطبية والمدارس للأغراض العسكرية، ويحثها على الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني وعلى احترام حقوق الإنسان؛

٧- *يدين بشدة* الاستخدام الواسع النطاق للعنف الجنسي والتعذيب في مراكز الاحتجاز، بما يشمل الأعمال المذكورة في تقارير لجنة التحقيق، مشيراً إلى أن هذه الأعمال تشكل انتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان أو انتهاكات للقانون الدولي الإنساني، ويعترف بما للتعذيب من ضرر دائم على الضحايا وأسرهم، ويدعو إلى السماح لهيئات الرصد الدولية المناسبة بالوصول الفوري إلى جميع المحتجزين كما يدعو السلطات السورية إلى إصدار قائمة بجميع مرافق الاحتجاز؛

٨- *يدين بشدة أيضاً* كل احتجاز تعسفي للأفراد من جانب السلطات السورية وأطراف النزاع الأخرى ويطالبها بالإفراج فوراً عن جميع الأشخاص المحتجزين تعسفاً، بمن فيهم النساء والأطفال والمدافعون عن حقوق الإنسان ومقدمو المساعدة الإنسانية، والعاملون الطبيون والصحفيون؛

٩- *يكرر تأكيد* إدانته بأشد العبارات لاستخدام أي مواد كيميائية سامة، مثل غاز الكلور، كسلاح في الجمهورية العربية السورية، ويذكر بقرار مجلس الأمن الذي ينص على ألا تقوم الجمهورية العربية السورية باستخدام الأسلحة الكيميائية أو استحداثها أو إنتاجها أو حيازتها بأي طريقة أخرى أو تخزينها أو الاحتفاظ بها، أو بنقل الأسلحة الكيميائية، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، إلى دول أخرى أو جهات من غير الدول[(١)]؛

١٠- *يرحب* باعتماد مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٢٣٥(٢٠١٥) المؤرخ ٧ آب/أغسطس ٢٠١٥ الذي أنشأ المجلس بموجبه آلية تحقيق مشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة لتحديد المتورطين في استخدم مواد كيميائية سمية كأسلحة في الجمهورية العربية السورية ويؤكد ضرورة محاسبة المسؤولين عن ذلك؛

١١- *يدين* استخدام السلطات السورية الأسلحة الثقيلة والذخائر العنقودية وعمليات القصف الجوي، بما في ذلك أي استخدام عشوائي للقذائف التسيارية والبراميل المتفجرة ومهاجمة المرافق الطبية، ويدين أيضاً تجويع المدنيين كوسيلة لمحاربة السكان السوريين؛

---

(١) انظر قرار مجلس الأمن ٢٢٣٥(٢٠١٥)

١٢- *يدين بأشد العبارات* تزايد عدد المجازر وغيرها من حوادث الإصابات الجماعية التي تحدث في الجمهورية العربية السورية، بما في ذلك كل ما يمكن أن يشكل جريمة حرب، ولا سيما الهجوم الشنيع الذي شنه النظام السوري في دوما والذي تم فيه ضرب سوق مزدحمة في ١٦ آب/أغسطس ٢٠١٥، ما أسفر عن مقتل ما لا يقل عن ١١١ مدنياً، بينهم نساء وأطفال، ويطلب إلى لجنة التحقيق مواصلة التحقيق في جميع هذه الأعمال؛

١٣- *يشدد على ضرورة* تعزيز مساءلة الأشخاص المسؤولين عن عمليات القتل غير المشروعة للمدنيين، بما في ذلك أية عملية وقعت أثناء الهجوم في دوما، ويشدد أيضاً على أهمية محاسبة المسؤولين عن جميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛

١٤- *يدين بشدة* ارتكاب العنف ضد جميع الأشخاص على أساس انتمائهم الديني أو الإثني، ويناشد جميع الأطراف احترام القانون الدولي احتراماً تاماً؛

١٥- *يطالب* بأن تتخذ جميع الأطراف كل الخطوات الملائمة لحماية المدنيين، بمن فيهم أفراد الجماعات العرقية والدينية والمذهبية، ويشدد في هذا الصدد على أن المسؤولية الرئيسية عن حماية السكان السوريين تقع على عاتق السلطات السورية؛

١٦- *يدين بقوة* إتلاف وتدمير الإرث الثقافي للجمهورية العربية السورية، فضلاً عن النهب المنظّم لممتلكاتها الثقافية والاتجار بها، على النحو الذي أشار إليه مجلس الأمن في قراره ٢١٩٩(٢٠١٥) المؤرخ ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٥؛

١٧- *يدين* عمليات التشريد القسري للسكان في الجمهورية العربية السورية والتأثير المروع على التركيبة السكانية للبلد، ويهيب بجميع الأطراف المعنية أن توقف فوراً جميع الأنشطة ذات الصلة بهذه الأعمال، بما في ذلك أية أنشطة قد تعتبر بمثابة جرائم ضد الإنسانية؛

١٨- *يهيب* بالمجتمع الدولي دعم الدور القيادي للمرأة ومشاركتها الكاملة في جميع الجهود الهادفة إلى إيجاد حل سياسي في الجمهورية العربية السورية، على النحو الذي ارتجاه مجلس الأمن في قراره ١٣٢٥(٢٠٠٠) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ وقراره ٢١٢٢(٢٠١٣) المؤرخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣؛

١٩- *يذكّر* بأن المحكمة الجنائية الدولية أُنشئت لتساعد على وضع حد للإفلات من العقاب فيما يتعلق بالجرائم التي تحجم فيها الدول أو تعجز عن التحقيق بصدق في تلك الجرائم أو ملاحقة مرتكبيها؛

٢٠- *يؤكد* الحاجة إلى ضمان محاسبة جميع المسؤولين عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني أو عن انتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان من خلال ما يناسب من آليات العدالة الجنائية المحلية أو الدولية العادلة والمستقلة، ويشدد على ضرورة اتخاذ خطوات عملية في سبيل تحقيق هذا الهدف، مشيراً إلى الدور الهام الذي يمكن أن تؤديه المحكمة الجنائية الدولية في هذا الصدد؛

٢١- *يؤكد من جديد* أنه ينبغي للشعب السوري أن يحدد، في إطار حوار جامع وذي مصداقية، العمليات والآليات المناسبة لتحقيق العدالة والمصالحة، وإجلاء الحقيقة، والمساءلة على الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة للقانون الدولي، وتوفير أنواع الجبر وسبل الانتصاف الفعالة للضحايا؛

٢٢- *يؤكد من جديد أيضاً* التزامه بالجهود الدولية المبذولة لإيجاد حل سياسي للأزمة السورية يلبي تطلعات الشعب السوري المشروعة إلى دولة مدنية وديمقراطية وتعددية، يتمتع فيها المواطنون كافة بالمساواة بغض النظر عن نوع الجنس والدين والأصل الإثني؛

٢٣- *يُعرب عن بالغ القلق* إزاء تنامي عدد اللاجئين وعدد المشردين داخلياً الذين يفرّون من العنف في الجمهورية العربية السورية، ويرحب بالجهود التي تبذلها البلدان المجاورة لاستضافة اللاجئين السوريين، ويُقر بالعواقب الاجتماعية - الاقتصادية لوجود أعداد غفيرة من اللاجئين في تلك البلدان؛

٢٤- *يُعرب عن استيائه* لتدهور الوضع الإنساني في الجمهورية العربية السورية، ويحث المجتمع الدولي على تقديم دعم مالي عاجل لتمكين البلدان المضيفة من تلبية الاحتياجات الإنسانية المتنامية للاجئين السوريين، ويشدد، في الوقت ذاته، على مبدأ تقاسم الأعباء؛

٢٥- *يرحب* بنتيجة المؤتمر الدولي الثالث لإعلان التبرعات الإنسانية من أجل سورية الذي عُقد في مدينة الكويت، ويُعرب عن تقديره للدول المانحة، ويناشد جميع أعضاء المجتمع الدولي الاستجابة بسرعة للنداءات الإنسانية السورية والوفاء بجميع تعهدات التبرع السابقة؛

٢٦- *يطالب* السلطات السورية بتيسير وصول الأمم المتحدة والجهات العاملة في المجال الإنساني وصولاً كاملاً وفورياً وآمناً بما يشمل الوصول إلى المناطق المحاصرة، ويطالب جميع أطراف النزاع الأخرى بعدم عرقلة ذلك الوصول، وفقاً لقرارات مجلس الأمن ٢١٣٩(٢٠١٤) المؤرخ ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٤، و٢١٦٥(٢٠١٤) المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٤ و٢١٩١(٢٠١٤) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، ويهيب بالدول الأعضاء تقديم التمويل الكامل استجابة لنداءات الأمم المتحدة؛

٢٧- *يحيط علماً* بالتدابير والسياسات التي اتخذتها بلدان من خارج المنطقة لمساعدة اللاجئين السوريين واستضافتهم ويشجعها على القيام بالمزيد، ويشجع دولاً أخرى خارج المنطقة على النظر في تنفيذ تدابير وسياسات مماثلة، وذلك أيضاً بهدف توفير الحماية والمساعدة الإنسانية للاجئين السوريين؛

٢٨- *يؤكد من جديد* أنه لا يمكن أن يكون هناك سوى حل سلمي للنزاع في الجمهورية العربية السورية، ويحث أطراف النزاع على الامتناع عن القيام بأعمال يمكن أن تسهم في استمرار تدهور الأمن والوضع الإنساني، وذلك من أجل التوصل إلى عملية انتقال سياسي حقيقية تستند إلى بيان جنيف؛

٢٩- *يطالب* جميع الأطراف بالعمل بسرعة كيما تنفذ بصورة شاملة بيان جنيف الرامي إلى وضع حد لجميع أعمال العنف وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، والشروع في عملية سياسية بقيادة سورية تفضي إلى مرحلة انتقالية سياسية تلبي التطلعات المشروعة للشعب السوري وتمكنه من تقرير مستقبله بصورة مستقلة وديمقراطية، بطرق منها إنشاء هيئة حكم انتقالية شاملة للجميع وتتمتع بصلاحيات تنفيذية كاملة وتُشكّل على أساس الموافقة المتبادلة، مع ضمان استمرارية المؤسسات الحكومية؛

٣٠- *يقرر* تحويل جميع تقارير لجنة التحقيق وتحديثاتها الشفوية إلى جميع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، ويوصي اللجنة بإحاطة الجمعية العامة علماً بالمعلومات ذات الصلة خلال دورتها السبعين، ويوصي أيضاً الجمعية العامة بتقديم التقارير إلى مجلس الأمن لاتخاذ الإجراء المناسب، ويعرب عن تقديره للجنة لإحاطتها أعضاء مجلس الأمن بالمعلومات ذات الصلة، ويوصي بمواصلة إحاطتهم بهذه المعلومات في المستقبل؛

٣١- *يقرر* إبقاء المسألة قيد نظره.

الجلسة ٤١

١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥

[اعتمد بتصويت مسجل بأغلبية ٢٩ صوتاً مقابل ٦ أصوات وامتنع ١٢ عضوا عن التصويت. وكان التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أيرلندا، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بوتسوانا، الجبل الأسود، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، السلفادور، سيراليون، غابون، غانا، فرنسا، قطر، كوت ديفوار، لاتفيا، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

المعارضون:

الاتحاد الروسي، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، والجزائر، والصين، وفنزويلا (جمهورية — البوليفارية)، وكوبا

الممتنعون عن التصويت:

إثيوبيا، إندونيسيا، باكستان، بنغلاديش، جنوب أفريقيا، فييت نام، كازاخستان، الكونغو، كينيا، ناميبيا، نيجيريا، الهند.]